

فَمَنْ فهِمَ هَذَا فَهِمَ جَمِيعَ كَلَامِ ابْنِ عَرَبِي نَظْمَهُ وَنَشْرَهُ (١) وَمَا يَدْعِيهِ مِنْ أَنَّ  
الْحَقَّ يَفْتَدِي بِالْخَلْقِ ، لِأَنَّ وُجُودَ الْأَعْيَانِ مَعْتَمِدٌ بِالْأَعْيَانِ الثَّابِتَةِ فِي الْعَدَمِ ،  
وَلِهَذَا يَقُولُ بِالْجَمْعِ مِنْ حَيْثُ الْوُجُودِ ، وَبِالْفَرْقِ مِنْ حَيْثُ الْمَاهِيَةِ وَالْأَعْيَانِ ، وَيَزْعَمُ  
أَنَّ هَذَا هُوَ سِرُّ الْقَدَرِ ، لِأَنَّ الْمَاهِيَاتِ لَا تَقْبَلُ إِلَّا مَا هُوَ ثَابِتٌ لَهَا فِي الْعَدَمِ فِي  
أَنْفُسِهَا ، فَهِيَ الَّتِي أَحْسَنَتْ وَأَسَاءَتْ ، وَحَمَدَتْ وَذَمَّتْ ، وَالْحَقُّ لَمْ يَعْطِهَا شَيْئاً  
إِلَّا مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي حَالِ الْعَدَمِ .

فَتَدْبِرُ كَلَامَهُ كَيْفَ انْتَضَمَ شَيْئَيْنِ : إِنْكَارِ وُجُودِ الْحَقِّ ، وَإِنْكَارِ خَلْقِهِ لِمَخْلُوقَاتِهِ ،  
فَهُوَ مُنْكَرٌ لِلرَّبِّ الَّذِي خَلَقَ ، فَلَا يَقْرُبُ رَبِّ وَلَا يَخْلُقُ ، وَمُنْكَرٌ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ،  
فَلَا رَبَّ وَلَا عَالَمُونَ مَرِيوبُونَ ، إِذْ لَيْسَ إِلَّا أَعْيَانٌ ثَابِتَةٌ وَوُجُودٌ قَائِمٌ بِهَا ،  
فَلَا الْأَعْيَانُ مَرِيوبَةٌ وَلَا الْوُجُودُ مَرِيوبٌ ، وَلَا الْأَعْيَانُ مَخْلُوقَةٌ وَلَا الْوُجُودُ مَخْلُوقٌ .  
وَهَذَا يَفْرُقُ بَيْنَ الْمَظَاهِرِ وَالظَّاهِرِ وَالْمَجْلِيِّ وَالْمُتَجَلِّيِّ ، لِأَنَّ الْمَظَاهِرَ عِنْدَهُ هِيَ الْأَعْيَانُ  
الثَّابِتَةُ فِي الْعَدَمِ ، وَأَمَّا الظَّاهِرُ فَهُوَ وُجُودُ الْخَلْقِ

\* \* \*

## فصل

فِي مَذْهَبِ الصِّدْرِ الرَّومِيِّ وَمَا خَالَفَ فِيهِ ابْنُ عَرَبِي

وَأَمَّا صَاحِبُهُ الصِّدْرِ الْفَخْرُ الرَّومِيُّ (٢) فَإِنَّهُ لَا يَقُولُ إِنَّ الْوُجُودَ زَائِدٌ عَلَى  
الْمَاهِيَةِ ، فَإِنَّهُ كَانَ أَدْخَلَ فِي النَّظَرِ وَالْكَلَامِ مِنْ شَيْخِهِ ، لَكِنَّهُ أَكْفَرُ وَأَقْلُّ عِلْماً

---

(١) هَذَا بِمَعْنَى قَوْلِ شَيْخِنَا : إِنَّ لِكَلَامِ ابْنِ عَرَبِي مِفْتَاحاً مَنْ عَرَفَهُ فَهِمَ جَمِيعَ كَلَامِهِ فَأَنَا أَقْرَأُ  
الْفَتْوحَاتِ كَمَا أَقْرَأُ تَارِيخَ ابْنِ الْأَثِيرِ . وَقَالَ أَيْضاً : إِنَّمَا أَبْهَمَ هَؤُلَاءِ الصُّوفِيَّةُ مَذْهَبَهُمْ بِالْإِصْطِلَاحَاتِ  
الَّتِي تُشَبِّهُ الْأَلْفَازَ تَقِيَّةً وَهَرَباً مِنْ تَكْفِيرِ الْجُمْهُورِ لَهُمْ .

(٢) الصِّدْرُ الرَّومِيُّ : هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَوْنَوِيُّ ، صَدْرُ الدِّينِ الرَّومِيُّ ، الصُّوفِيُّ ، صَاحِبُ  
ابْنِ عَرَبِي وَابْنِ زَوْجَتِهِ ، وَوُلِدَ بِقَوْنِيَّةٍ عَامَ ٦١٢ هـ . أَخَذَ عَنِ ابْنِ عَرَبِي الَّذِي كَانَ زَوْجاً لَأُمِّهِ ، وَجَرَتْ  
وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ نَصْرَالطُّوسِيِّ مَكَاتِبَاتٌ فِي مَسَائِلِ فِلَسْفِيَّةٍ ، لَهُ « إِعْجَازُ الْبَيَانِ فِي تَفْسِيرِ أُمِّ الْقُرْآنِ » =

وإيماناً ، وأقل معرفة بالإسلام وكلام المشايخ . ولما كان مذهبهم كفراً كان كل مَنْ حذق فيه كان أكفر ، فلما رأى أن التفريق بين وجود الأشياء وأعيانها لا يستقيم ، وعنده أن الله هو الوجود ، ولا بد من فرق بين هذا وهذا ، فرق بين المطلق والمعين ، فعنده أن الله هو الوجود المطلق الذى لا يتعين ولا يتميز ، وأنه إذا تعين وتميز فهو الحق سواء تعين فى مرتبة الإلهية أو غيرها . وهذا القول قد صرح فيه بالكفر أكثر من الأول ، وهو حقيقة مذهب فرعون والقرامطة ، وإن كان الأول أفسد من جهة تفرقته بين وجود الأشياء وثبوتها ، وذلك أنه على القول الأول يمكن أن يجعل للحق وجوداً خارجاً عن أعيان الممكنات ، وأنه فاض عليها فيكون فيه اعتراف بوجود الرب القائم بنفسه الغنى عن خلقه ، وإن كان فيه كفر من جهة أنه جعل المخلوق هو الخالق ، والمربوب هو الرب ، بل لم يثبت خلقاً أصلاً ، ومع هذا فما رأيت صرح بوجود الرب متميزاً عن الوجود القائم بأعيان الممكنات .

وأما هذا .. فقد صرح بأنه ما ثم سوى الوجود المطلق السارى فى الموجودات المعينة . والمطلق ليس له وجود مطلق ، فما فى الخارج جسم مطلق بشرط الإطلاق ، ولا إنسان مطلق ولا حيوان مطلق بشرط الإطلاق ، بل لا يوجد إلا فى شئ معين ، والحقائق لها ثلاث اعتبارات : اعتبار العموم ، والخصوص ، والإطلاق ، فإذا قلنا : حيوان عام ، أو إنسان عام ، أو جسم عام ، ووجود عام ، فهذا لا يكون إلا فى العلم واللسان ، وأما الخارج عن ذلك فما ثم شئ موجود فى الخارج يعم شيئين ، ولهذا كان العموم من عوارض صفات الحى فيقال : علم عام ، وإرادة عامة ، وغضب عام ، وخبر عام ، وأمر عام ، ويوصف صاحب

---

= - أى الفاتحة . إلى جانب مؤلفات أخر . ومات بقونية عام ٦٧٢ هـ . وأوصى بأن ينقل تابوته إلى دمشق ليدفن عند ابن عربى شيخه فلم يتفق . وكان كثير الإنكار عليه - وإن كان على مذهبه فى وحدة الوجود - إلى أن مات . ( البلتاجى ) .

الصفة بالعموم أيضاً كما فى الحديث الذى فى سنن أبى داود أَنَّ النبى ﷺ مرَّ بعلیُّ وهو يدعو فقال : « يا علىُّ عمُّ ، فإنَّ فضل العموم على الخصوص كفضل السماء على الأرض » ، وفى الحديث أنه لما نزل قوله : ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ (١) عمُّ وخص . رواه مسلم من حديث موسى بن طلحة عن أبى هريرة ، وتوصف الصفة بالعموم كما فى حديث التشهد : « السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، فإذا قلت ذلك فقد أصابت كل عبد صالح لله فى السماء والأرض » :

### ● معانى العموم والخصوص والإطلاق والتقييد :

وأما إطلاق مَن أطلق أَنَّ العموم من عوارض الألفاظ فقط ، فليس كذلك إذ معانى الألفاظ القائمة بالقلب أحق بالعموم من الألفاظ . وسائر الصفات : الإرادة والحب والبغض والغضب والرضاء يعرض لها من العموم والخصوص ما يعرض للقول ، وإنما المعانى الخارجة عن الذهن هى الموجودة فى الخارج ، كقولهم : مطر عام ، وخصب عام . هذه التى تنازع الناس : هل وصفها بالعموم حقيقة أو مجاز ؟ على قولين ، أحدهما : مجاز ، لأنَّ كل جزء من أجزاء المطر والخصب لا يقع إلا حيث يقع الآخر فليس هناك عموم ، وقيل : بل حقيقة ، لأنَّ المطر المطلق قد عمُّ .

وأما الخصوص .. فيعرض لها إذا كانت موجودة فى الخارج ، فإنَّ كل شئ له ذات وعين تختص به ويمتاز بها عن غيره ، أعنى الحقيقة العينية الشخصية التى لا اشتراك فيها ، مثل : هذا الرجل ، وهذه الحبة ، وهذا الدرهم ، وما عرض لها فى الخارج فإنه يعرض لها فى الذهن . فإنَّ تصور الذهنية أوسع من الحقائق الخارجية فإنها تشمل الموجود والمعدوم والممتنع والمقدرات .

(١) الشعراء : ٢١٤

وأما الإطلاق .. فيعرض لها إذا كانت في الذهن بلا ريب ، فإنَّ العقل يتصور انساناً مطلقاً ووجوداً مطلقاً . وأما في الخارج فهل يتصور شئ مطلق ؟ هذا فيه قولان - قيل : المطلق له وجود في الخارج فإنه جزء من المعين ، وقيل : لا وجود له في الخارج ، إذ ليس في الخارج إلا معيّن مقيّد ، والمطلق الذي يشترك فيه العدد لا يكون جزءاً من المعين الذي لا يشركه فيه .

والتحقيق أنَّ المطلق بلا شرط أصلاً يدخل فيه المقيّد المعين ، وأما المطلق بشرط الإطلاق فلا يدخل فيه المعين المقيّد ، وهذا كما يقول الفقهاء : الماء المطلق ، فإنه بشرط الإطلاق فلا يدخل فيه المضاف . فإذا قلنا : الماء ينقسم إلى ثلاثة أقسام : طهور ، وطاهر ، ونجس ، فالثلاثة أقسام الماء . الطهور هو الماء المطلق الذي لا يدخل ما ليس بطهور كالعصارات والمياه النجسة . فالماء المقسوم هو المطلق لا بشرط ، والماء الذي هو قسيم للمائين هو المطلق بشرط الإطلاق .

لكن هذا الإطلاق والتقييد الذي قاله الفقهاء في اسم الماء إنما هو في الإطلاق والتقييد اللفظي ، وهو ما دخل في اللفظ المطلق كلفظ : ماء ، أو في اللفظ المقيّد كلفظ : ماء نجس ، أو ماء ورد .

وأما ما كان كلامنا فيه أولاً .. فإنه الإطلاق والتقييد في معاني اللفظ ، ففرق بين النوعين . فإنَّ الناس يغلطون لعدم التفريق بين هذين غلطاً كثيراً جداً ، وذلك أنَّ كل اسم ، فيما أن يكون مسماه معيناً لا يقبل الشركة : كأننا ، وهذا ، وزيد ، ويقال له المعين والجزء ، وإما أن يقبل الشركة ، فهذا الذي يقبل الشركة هو المعنى الكلي المطلق وله ثلاث اعتبارات كما تقدم .

### ● المطلق والمقيّد في اللفظ أو المعنى :

وأما اللفظ المطلق والمقيّد .. فنسأل : « تحرير رقية » ، و « لم تجدوا ماءً » ، وذلك أنَّ المعنى قد يدخل في مطلق اللفظ ، ولا يدخل في اللفظ المطلق ، أى يدخل في اللفظ لا بشرط الإطلاق ، ولا يدخل في اللفظ بشرط الإطلاق ،

كما قلنا فى لفظ الماء ، وأن الماء يُقال على المنى وغيره كما قال : ﴿ مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ ﴾ (١) ، ويقال : ماء الورد ، لكن هذا لا يدخل فى الماء عند الإطلاق لكن عند التقييد . فإذا أخذ القدر المشترك بين لفظ الماء المطلق ولفظ الماء المقيد فهو المطلق بلا شرط الإطلاق ، فيقال : الماء ينقسم إلى مطلق ومضاف ، ومورد التقسيم ليس له اسم مطلق لكن بالقرينة يقتضى الشمول والعموم ، وهو قولنا : الماء ثلاثة أقسام . فهنا أيضاً ثلاثة أشياء : مورد التقسيم - وهو الماء العام وهو المطلق بلا شرط ، لكن ليس له لفظ مفرد إلا لفظ مؤلّف ، والقسم المطلق - وهو اللفظ بشرط إطلاقه ، والثانى المقيد - وهو اللفظ بشرط تقييده .

### • الفرق بين اللفظ والمعنى فى الإطلاق والتقييد :

وإنما كان كذلك لأنّ المتكلم باللفظ إما أن يطلقه أو يقيده ، ليس له حال ثالثة ، فإذا أطلقه كان له مفهوم ، وإذا قيده كان له مفهوم ، ثم إذا قيده إما أن يقيده بقيد العموم أو بقيد الخصوص . فقيد العموم كقوله : الماء ثلاثة أقسام ، وقيد الخصوص كقوله : ماء الورد .

وإذا عُرِفَ الفرق بين تقييد اللفظ وإطلاقه وبين تقييد المعنى وإطلاقه ، عُرِفَ أنّ المعنى له ثلاثة أحوال : إما أن يكون أيضاً مطلقاً ، أو مقيداً بقيد العموم ، أو مقيداً بقيد الخصوص ، والمطلق من المعانى نوعان : مطلق بشرط الإطلاق ، ومطلق لا بشرط ، وكذلك الألفاظ المطلق منها قد يكون مطلقاً بشرط الإطلاق كقولنا : الماء المطلق ، والرقبة المطلقة ، وقد يكون مطلقاً لا بشرط الإطلاق ، كقولنا : إنسان .

فالمطلق المقيد بالإطلاق لا يدخل فيه المقيد بما ينافى الإطلاق ، فلا يدخل ماء الورد فى الماء المطلق . وأما المطلق لا بقيد فيدخل فيه المقيد كما يدخل الإنسان الناقص فى اسم الإنسان .

(١) الطارق : ٦

فقد تبين أن المطلق بشرط الإطلاق من المعاني ليس له وجود في الخارج ،  
فليس في الخارج إنسان مطلق ، بل لا بد أن يتعين بهذا أو ذاك ، وليس فيه  
حيوان مطلق ، وليس فيه مطر مطلق بشرط الإطلاق .

وأما المطلق بشرط الإطلاق من الألفاظ - كالماء المطلق - فمسماه موجود في  
الخارج ، لأن شرط الإطلاق هنا في اللفظ فلا يمنع أن يكون معناه معيناً ،  
وبشرط الإطلاق هناك في المعنى ، والمسمى المطلق بشرط الإطلاق لا يتصور  
إذ لكل موجود حقيقة يتميز بها ، وما لا حقيقة له يتميز بها ليس بشئ ، وإذا  
كان له حقيقة يتميز بها فتمييزه يمنع أن يكون مطلقاً من كل وجه ، فإن المطلق  
من كل وجه لا تميز له ، فليس لنا موجود هو مطلق بشرط الإطلاق ، ولكن  
العدم المحض قد يُقال هو مطلق بشرط الإطلاق ، إذ ليس هناك حقيقة تتميز  
ولا ذات تتحقق حتى يقال : تلك الحقيقة تمنع غيرها بحدها أن تكون إياها ،  
وأما المطلق من المعاني لا بشرط .. فهذا إذا قيل بوجوده في الخارج فإنما يوجد  
معيناً متميزاً مخصصاً ، والمعين المخصوص يدخل في المطلق لا بشرط ولا يدخل  
في المطلق بشرط الإطلاق ، إذ المطلق لا بشرط أعم ، ولا يلزم إذا كان المطلق  
بلا شرط موجوداً في الخارج أن يكون المطلق المشروط بالإطلاق موجوداً في  
الخارج لأن هذا أخص منه ، فإذا قلنا : حيوان ، أو إنسان ، أو جسم ، أو وجود  
مطلق ، فإن عنيانا به « المطلق بشرط الإطلاق » فلا وجود له في الخارج ، وإن  
عنيانا « المطلق لا بشرط » فلا يوجد إلا معيناً مخصوصاً ، فليس في الخارج  
شئ إلا معين متميز منفصل عما سواه بحده وحقيقته .

فمن قال : إن وجود الحق هو الوجود المطلق دون المعين فحقيقة قوله إنه  
ليس للحق وجود أصلاً ولا ثبوت إلا نفس الأشياء المعينة المتميزة ، والأشياء  
المعينة ليست إياه فليس شيئاً أصلاً .

• الحق ليس له وجود معين ، بل هو كالكلية فى الجزئى :

وتلخيص النكتة : إنه لو عنى به المطلق بشرط الإطلاق فلا وجود له فى الخارج فلا يكون للحق وجود أصلاً ، وإن عنى به المطلق بلا شرط ، فإن قيل بعدم وجوده فى الخارج فلا كلام ، وإن قيل بوجوده فلا يوجد إلا معيناً فلا يكون للحق وجود إلا وجود الأعيان . فيلزم محذوران - أحدهما : أنه ليس للحق وجود سوى وجود المخلوقات ، والثانى : التناقض ، وهو قوله : إنه الوجود المطلق دون المعين .

فتدبر قول هذا فإنه يجعل الحق فى الكائنات بمنزلة الكلية فى جزئياته ومنزلة الجنس والنوع والخاصة والفصل فى سائر أعيانه الموجودة الثابتة فى العدم . وصاحب هذا القول يجعل المظاهر والمراتب فى المتعينات كما جعله الأول فى الأعيان .

\* \* \*

### فصل

فى أن مذهب التلمسانى فى الوحدة مخالف لابن عربى والرومى  
وأما التلمسانى (١) ونحوه .. فلا يفرق بين ماهية ووجود ، ولا بين مطلق ومعين ، بل عنده ما ثم سوى ، ولا غير بوجه من الوجوه ، وإنما الكائنات أجزاء منه وأبعاض له بمنزلة أمواج البحر فى البحر ، وآخر البيت من البيت ، فمن شعرهم :

(١) التلمسانى : هو عفيف الدين سليمان بن على بن عبد الله بن على بن يس ، ولد فى تلمسان عام ٦١٦ هـ ، وقدم إلى الشام مبكراً ، وشغل أحياناً بعض مناصبها ، ولكنه كثيراً ما بقى من غير عمل ، وقد زعم عفيف الدين أنه التمس الحلوة فى آسيا الصغرى أربعين مرة ، كل مرة أربعين يوماً من غير انقطاع - ويشكك الذهبى فى هذه الرواية لأن أيام خلوته تبلغ قياساً على ذلك . ١٦ .  
يوم !!